

## وسائل الشيعة

[ 36 ] [ 11459 ] 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أبي الجهم عن موسى بن بكر، عن أحمد بن سلمه (1)، عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: البخيل من بخل بما افترض الله عليه. ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن أبي الجهم مثله (2). [ 11460 ] 3 - وعنهم، عن أحمد، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليس بالبخیل الذي يؤدي الزكاة المفروضة في ماله ويعطي النائبة (1) في قومه. [ 11461 ] 4 - وعن علي بن إبراهيم، عن ابن المغيرة، عن المفضل بن صالح عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ليس بالبخیل من أدى الزكاة المفروضة من ماله، وأعطى النائبة (1) في قومه، إنما البخیل حق البخیل من لم يؤد الزكاة المفروضة من ماله، ولم يعط النائبة (2) في قومه وهو يبذر فيما سوى ذلك. ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه، عن محمد بن علي، عن أبي جميلة، عن جابر مثله (3). \_\_\_\_\_ 2 - الكافي 4: 45 / 4. (1) كذا في الاصل وهامش المخطوط، لكن في متن المخطوط: (سليمان) بدل سلمة. (2) معاني الاخبار: 246 / 7. 3 - الكافي 4: 45 / 6. (1) في المصدر: البائنه. 4 الكافي 4: 46 / 8. (1 و 2) في المصدر والمعاني: البائنه. (3) معاني الاخبار: 245 / 4. \_\_\_\_\_ (\*)